

**الجدول المرفقة**  
**بقانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات**  
**الصادر بالقانون رقم 148 لسنة 2019**

**الفهرس**

صفحة	المسمى	رقم الجدول		
		1	2	
02	أمراض المهنة	1		
02	الأمراض المهنية الناتجة عن التعرض لعوامل ناتجة عن النشاط المهني		1	
02	عوامل كيميائية			0101
09	عوامل فيزيائية			0102
10	عوامل حيوية			0103
12	الأمراض المهنية تبعاً لوظائف وأجهزة الجسم	1	2	
12	الأمراض المهنية في الجهاز التنفسي			0201
14	الأمراض المهنية في الجلد والأغشية المخاطية			0202
15	الإعتلالات العظمية الناتجة عن التعرض المهني			0203
15	الإضطرابات النفسية السلوكية الناتجة عن التعرض المهني			0204
16	أمراض مهنية أخرى			0205
17	تقدير درجة العجز	2		
17	تقدير درجات العجز في حالات فقد العضوى		أولاً	
30	في حالات فقد الإبصار		ثانياً	
30	في حالة فقد السمع		ثالثاً	
32	تكلفة طلب حساب مدة إضافية ضمن مدة الإشتراك في تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة	3		
33	تحديد الأقساط الشهرية التي تقطع من الأجر في حالة اختيار المؤمن عليه أداء المبالغ المستحقة عليه بالتقسيت	4		
33	سن الشيخوخة 60 سنة		1	
34	سن الشيخوخة 61 سنة		2	
35	سن الشيخوخة 62 سنة		3	
36	سن الشيخوخة 63 سنة		4	
37	سن الشيخوخة 64 سنة		5	
38	سن الشيخوخة 65 سنة		6	
39	معامل حساب المعاش	5		
40	نسبة مبلغ التعويض الإضافي	6		
41	توزيع المعاش على المستحقين	7		

الجدول المرفقة  
بقانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات  
الصادر بالقانون رقم 148 لسنة 2019

جدول رقم (1)  
أمراض المهنة

- 1- الأمراض المهنية الناتجة عن التعرض لعوامل ناتجة عن النشاط المهني:  
0101 عوامل كيميائية.  
0102 عوامل فيزيائية.  
0103 عوامل حيوية.

0101 - الأمراض المهنية الناتجة عن التعرض للعوامل الكيميائية :

الرمز	العامل المسبب	الأعمال والمهن
010101	التسمم بالرصاص أو مركباته ومضاعفاته	أى عمل يستدعى إستعمالاً وتداول الرصاص أو مركباتها والمواد المحتوية عليه. ويشمل ذلك: - تداول الخامات المحتوية على الرصاص. - صب الرصاص القديم والزنك القديم (الخردة) في سبائك. - العمل في صناعة الأدوات من سبائك الرصاص والرصاص القديم (الخردة). - العمل في صناعة مركبات الرصاص، صهر الرصاص. - تحضير واستعمال ميناء الخزف المحتوية على رصاص. - التلميع بواسطة برادة الرصاص والمساحيق المحتوية على الرصاص. - تحضير أو استعمال البويات أو الألوان والدهانات المحتوية على الرصاص .... إلخ. - وكذا أى عمل يستدعى التعرض لغبار أو أبخرة الرصاص أو مركباتها والمواد المحتوية عليه.
010102	التسمم بالزئبق أو مركباته ومضاعفاته	أى عمل يستدعى استعمالاً وتداول الزئبق أو مركباته والمواد المحتوية عليه و

**الجدول المرفقة**  
**بقانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات**  
**الصادر بالقانون رقم 148 لسنة 2019**

الرمز	العامل المسبب	الأعمال والمهن
		كذا أى عمل يستدعى التعرض لغبار أو أبخرة الزئبق أو مركباتها أو المواد المحتوية عليه. ويشمل ذلك: - العمل في صناعة مركبات الزئبق وصناعة آلات المعامل والمقاييس الزئبقية، وتحضير المادة الخام في صناعة القبعات وعمليات التذهيب واستخراج الذهب، وصناعة المفرقات الزئبقية ... إلخ.
010103	التسمم بالزرنيخ أو مركباته ومضاعفاته	أى عمل يستدعى استعمالاً وتداول الزرنيخ أو مركباتها أو المواد المحتوية عليه وكذا أى عمل يستدعى التعرض لغبار أو أبخرة الزرنيخ أو مركباتها أو المواد المحتوية عليه. ويشمل ذلك: العمليات التي يتولد فيها الزرنيخ أو مركباته وكذلك العمل في إنتاج وصناعة الزرنيخ أو مركباته.
010104	التسمم بالأنثيمون أو مركباته ومضاعفاته	أى عمل يستدعى استعمالاً وتداول الأنثيمون أو مركباتها أو المواد المحتوية عليه ، وكذا أى عمل يستدعى التعرض لغبار أو أبخرة الأنثيمون أو مركباته أو المواد المحتوية عليه.
010105	التسمم بالفسفور أو مركباته ومضاعفاته	أى عمل يستدعى استعمالاً وتداول الفسفور أو مركباتها أو المواد المحتوية عليه، وكذا أى عمل يستدعى التعرض لغبار أو أبخرة الفسفور أو مركباتها أو المواد المحتوية عليه.
010106	التسمم بالبترول أو مثيلاته أو مركباته الأميديّة أو الأزوتية أو مشتقاتها ومضاعفات ذلك التسمم.	كل عمل يستدعى استعمالاً وتداول هذه المواد وكذا كل عمل يستدعى التعرض لأبخرتها أو غيرها.
010107	التسمم بالمنجنيز أو مركباته ومضاعفاته	- كل عمل يستدعى استعمالاً وتداول المنجنيز أو مركباتها أو المواد المحتوية عليه. - وكذا كل عمل يستدعى التعرض لأبخرة أو غبار

**الجدول المرفقة**  
**بقانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات**  
**الصادر بالقانون رقم 148 لسنة 2019**

الرمز	العامل المسبب	الأعمال والمهن
		المنجنيز أو مركباتها والمواد المحتوية عليه . ويشمل ذلك: - العمل في استخراج أو تحضير المنجنيز أو مركباته وصحتها وتعبئتها . الخ.
010108	التسمم بالكبريت أو مركباته ومضاعفاته	كل عمل يستدعي استعمالاً وتداول الكبريت أو مركباتها والمواد المحتوية عليه، وكذا كل عمل يستدعي التعرض لأبخرة أو غبار أكسيد الكبريت أو مركباتها والمواد المحتوية عليه.
010109	التأثر بالكروم أو مركباته وما ينشأ عنه من قرح ومضاعفات	كل عمل يستدعي تحضير أو تولد أو استعمالاً وتداول الكروم أو حمض الكروميك أو كرومات أو بيكرومات الصوديوم أو البوتاسيوم أو الزنك أو أية مادة تحتوى عليه.
0101010	التأثر بالنيكل أو مركباته أو ما ينشأ عنه من مضاعفات وقرح	كل عمل يستدعي تحضير أو تولد أو استعمالاً وتداول النيكل أو مركباتها أو أية مادة تحتوى على النيكل أو مركباته . ويشمل ذلك: التعرض لغبار كربونيل النيكل.
0101011	التسمم بالبريليوم أو مركباته	أى عمل يستدعي استعمالاً وتداول هذا العنصر أو مركباته والمواد المحتوية عليه.
0101012	التسمم بالسليسيوم أو مركباته	أى عمل يستدعي التعرض لغبارها وأبخرتها أو مركباتها والمواد المحتوية عليها.
0101013	التسمم بالكادميوم أو مركباته ومضاعفاته	أى عمل يستدعي التعرض أو استعمال أو تداول الكادميوم أو مركباته أو المواد المحتوية عليه مثل الطلاء بالكهرباء،- صناعة الطائرات والسيارات أو الأجهزة الإلكترونية، والبويات والبلاستيك، والبطاريات القلوية وغيرها.
0101014	أمراض يسببها الألمونيوم أو مركباته	أى عمل يتضمن استنشاق أدخنة

**الجدول المرفقة**  
**بقانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات**  
**الصادر بالقانون رقم 148 لسنة 2019**

الرمز	العامل المسبب	الأعمال والمهن
		<p>الألمونيوم أو مركباته مثل:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- عمليات سبك الألمونيوم من خاماته (الألومينا أو البوكسيت).</li> <li>- إضافة بودرة الألمونيوم لأنواع الطلاء المقاوم وفي عمليات التبطين والتغليف .</li> <li>- عمليات تصنيع وإنتاج سبائك الألمونيوم والمحركات ومكونات المركبات والطائرات وأطر النوافذ والأسطح وحاويات وأواني الطعام وكذلك إنتاج الكابلات والأسلاك الكهربائية.</li> </ul>
0101015	أمراض يسببها النحاس أو مركباته	<p>أي عمل يتضمن التعرض لأدخنة النحاس مثل:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- سبك وتنقية ولحام النحاس.</li> <li>- تصنيع المنتجات النحاسية أو التي يدخل النحاس في تركيبها مثل صناعة الكابلات الكهربائية.</li> <li>- المهمات والأدوات التي يدخل النحاس في تركيبها والمستخدم في أنشطة التشييد والبناء مثل المواسير والأنابيب والخامات النحاسية.</li> <li>- إنتاج الكيماويات التي يدخل النحاس في تركيبها مثل كبريتات النحاس السامة.</li> </ul>
0101016	أمراض يسببها القصدير أو مركباته	<p>أي عمل يتضمن التعرض لأدخنة القصدير أو مركباته مثل:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- إستخلاص القصدير وتنقيته وتشغيله وتصنيعه.</li> <li>- تصنيع سبائك من القصدير مع معادن أخرى.</li> <li>- تصنيع مركبات القصدير مع مواد وعناصر أخرى.</li> <li>- إستخدام القصدير في صناعة أنواع من الزجاج.</li> <li>- إستخدام القصدير في تصنيع بعض مواد اللحام وبعض أنواع العبوات.</li> <li>- تصنيع أنواع من الأصباغ النسيجية.</li> </ul>

**الجدول المرفقة**  
**بقانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات**  
**الصادر بالقانون رقم 148 لسنة 2019**

الرمز	العامل المسبب	الأعمال والمهن
		- مركبات القصدير العضوية التي تدخل في تصنيع بعض أنواع مبيدات الفطريات. - مركبات القصدير التي تدخل في تصنيع أنواع من البلاستيك (كمادة تثبيت).
0101017	أمراض يسببها الزنك أو مركباته	أي عمل يتضمن التعرض لأتربة وأدخنة الزنك أو مركباته، مثل : - استخراج وإنتاج المعدن أو مركباته . - إعادة تصنيع المعدن أو مركباته . - استخراج الخلائط التي يدخل فيها المعدن أو مركباته.
0101018	التسمم بثنائي كبريتيد الكربون	أي عمل يتضمن التعرض لثنائي كبريتيد الكربون أو مركباته أو أبخرته أو أي مادة يدخل في تركيبها
0101019	التسمم بالكحول، الجليكول، الكيتون بأنواعها المختلفة ومضاعفاتها.	أي عمل يستدعي التعرض أو استعمال أو تداول هذه المواد ومركباتها والمواد المحتوية عليها ويشمل ذلك الصباغة والتنظيف والطباعة والحريير الصناعي والجلود والمطاط وغيرها.
0101020	أمراض يسببها الأمونيا أو مركباتها	أي عمل يتضمن التعرض لأبخرة الأمونيا مثل: إنتاج الأسمدة، والتخمير العضوي، الأعمال التي تؤدي إلى إفراز الأمونيا أو إنتشارها .
0101021	أمراض مهنية ناتجة عن التعرض للإيزوسيانات	الأعمال المعرضة لاستنشاق أو مباشرة الأيزوسيانات العضوية خاصة : - صناعة واستعمال ملمعات وورنيش متعدد الأوريتان وصناعة الألياف الإصطناعية، - صناعة رغوة متعدد الأوريتان واستعمالها سائلة، - صناعة واستعمال الغراء الداخل في تكوينه متعدد الأوريتان، - صناعة واستعمال الأدهان المحتوية على الأيزوسيانات العضوية.
0101022	أمراض مهنية نتيجة التعرض لبروتينات اللاتكس	أي عمل يتضمن التعرض لبروتينات اللاتكس مثل: - تحضير واستعمال ومباشرة المطاط

**الجدول المرفقة**  
**بقانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات**  
**الصادر بالقانون رقم 148 لسنة 2019**

الرمز	العامل المسبب	الأعمال والمهن
		الطبيعي (اللاتكس) والمواد التي تحتويه خاصة : - إنتاج ومعالجة اللاتكس الطبيعي، - صناعة واستعمال أدوات من المطاط الطبيعي. - المنتجات التي تحتوي على المطاط مثل (القفازات - مقابض الدراجات - المطاط في أماكن الرعاية الصحية).
0101023	التسمم بالغازات الخائفة مثل أول أكسيد الكربون، كبريتيد الهيدروجين، سيانيد الهيدروجين، ومشتقاتها السامة	المهن التي يتم فيها التعرض لهذه الغازات خصوصاً الصرف الصحي.
0101024	التسمم بحامض السيانور ومركباته وما ينشأ عن ذلك من مضاعفات	كل عمل يستدعي تغيير استعمال أو تداول حامض السيانور أو مركباته، وكذا كل عمل يستدعي التعرض لأبخرة أو رذاذ الحامض أو مركباتها أو أتربتها والمواد المحتوية عليها.
0101025	التسمم بالكور والفلور والبرومومركباتها	كل عمل يستدعي تحضير أو استعمال أو تداول الكلور أو الفلور أو البرومومركباتها، وكذا أي عمل يستدعي التعرض لتلك المواد أو لأبخرتها أو غبارها.
0101026	التسمم بالبترول أو غازاتها ومشتقاته ومضاعفاته	كل عمل يستدعي تداول واستعمال البترول أو غازاتها ومشتقاته، وكذا أي عمل يستدعي التعرض لتلك المواد، صلبة كانت أو سائلة أو غازية.
0101027	التسمم بالكلوروفورم ورابع كلورور الكربون	أي عمل يستدعي استعمال أو تداول الكلوروفورم أو رابع كلورور الكربون، وكذا أي عمل يستدعي التعرض لأبخرتها أو الأبخرة المحتوية عليها.
0101028	أمراض تسببها المذيبات العضوية متضمنة الهكسان	أي عمل يتضمن التعرض لأبخرة المذيبات العضوية والهكسان مثل : - إنتاج واستخلاص وصنع واستخدام خلأط يدخل فيها المذيبات العضوية أو الهكسان. - تداول وتخزين والتخلص من مخلفات المذيبات العضوية أو الهكسان .

**الجداول المرفقة**  
**بقانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات**  
**الصادر بالقانون رقم 148 لسنة 2019**

الرمز	العامل المسبب	الأعمال والمهن
0101029	أمراض يسببها رابع كلورو الاثين، ثالث كلورو الاثيلين، ثاني كلوريد الميثان (كلوريد الميثيلان)/ ثالث كلوريد الميثان (كلوروفورم)/ ثالث بروموميثان (بروموفورم)/ ثاني كلور 2-1 الإيتيلان/ ثاني بروم 2-1 الإيتانين/ ثالث كلور 1-1-1 الإيتان (ميثيلكلورفورم) / ثاني كلور 1-1 الإيتيلان (ثاني كلور الإيتيلان)/ ثالث كلور الإيتيلان/ رابع كلور الإيتيلان/ ثاني كلور 2-1 البروبيلان/ كلور البروبيان (كلوريد الأليل)/ كلور 2 - بوتاديان- 3 (كلوربران) والمشتقات الهالوجينية الأخرى للمركبات الهيدروكربونية من المجموعة الأليفاتية والعطرية.	أى عمل يستدعى استعمالاً وتداول هذه المواد والتعرض لأبخرتها أو الأبخرة المحتوية عليها.
0101030	التسمم بالنترات والنترينات والنيتروجلسرين والأملاح العضوية الأخرى لحمض النيتريك.	أى عمل يستدعى استعمالاً وتداول هذه المواد والتعرض لأبخرتها أو الأبخرة المحتوية عليها.
0101031	أمراض يسببها الأكريلاميد والأكريلونيتريل.	أى عمل يتطلب التعامل مع الأكريلاميد والأكريلونيتريل مثل: - تخليق (إنتاج) الأكريلاميد المتعدد Polyacrylamide وبعض الكيماويات العضوية. - معامل الأسنان والأجهزة التعويضية. - صناعة الورق. - عمليات تشغيل الخامات المعدنية والأصباغ ومواد اللصق. - عمليات استعادة الزيت في صناعة الزيوت. - كيماويات البناء. - عمليات تخليق (إنتاج) المركبات البوليمرية للأكريليك في صناعة المنسوجات . - تصنيع المطاط الذي يدخل فيه مركبات الإستيرين والبيوتاديين. - صناعة البلاستيك والأكريلونيتريد . - صناعة المدخنات Fumigants.



**الجدول المرفقة**  
**بقانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات**  
**الصادر بالقانون رقم 148 لسنة 2019**

الرمز	العامل المسبب	الأعمال والمهن
0101032	التسمم بمبيدات الآفات	أى عمل يستدعى استعمال أو تداول أو تصنيع هذه المواد وكذلك أى عمل يستدعى التعرض لها.
0101033	أمراض تسببها المواد الصيدلانية	صناعة وتحضير وتجهيز المواد والمركبات الصيدلانية مثل: - المضادات الحيوية ومركبات السلفا والمركبات المطهرة. - أدوية علاج السرطان المضادة للأورام. - الأدوية المخدرة مثل المورفين ومشتقاته، والمركبات المهدئة، والمواد المستخدمة في التخدير وفي الإنعاش. - المركبات المسيلة للدم. - مركبات النيتروجلسرين العلاجية.
0101034	الأعراض والأمراض الباثولوجية التي تنشأ عن الهرموناتومشتقاتها	كل عمل يستدعى التعرض لتأثير الهرموناتأومشتقات الهرمونية.

**0102 - الأمراض المهنية الناتجة عن التعرض للعوامل الفيزيائية :**

الرمز	العامل المسبب	الأعمال والمهن
10201	الصمم المهني.	العمل في الصناعاتأوالأعمال التي يتعرض فيها العمال لتأثير الضوضاءأوالعقاقير والكيمائيات التي تؤثر على السمع.
10202	الأعراض والعلامات الباثولوجية بالأطراف العليا الناتجة عن الاهتزازات الموضعية (vibrating white finger)	أى عمل يستدعى التعرض للاهتزازات بالأطراف خاصة إذا كان يصاحبه برودة في أعمال الحفر والتخريم والمسابك والمناجم والمحاجر والصناعات الثقيلة وغيرها.
10203	الأمراض التي تنشأ عن التعرض لدرجات الحرارة أو البرودة الشديدة.	الأعمال التي تتطلب التعرض لحرارة عالية أو برودة شديدة مثل: العمل في ثلاجات حفظ الأطعمة، .... إلخ.
10204	الأعراض والأمراض الباثولوجية الناتجة عن التعرض للراديوأوأشعة إكس أوأية مادة أخرى ذات نشاط إشعاعي.	أى عمل يستدعى التعرض للراديوأوأشعة إكس أوأية مادة أخرى ذات نشاط إشعاعي.
10205	الأمراض الناتجة عن الإشعاعات غير المؤينة مثل:	أى عمل يستدعى التعرض لهذه الإشعاعات.

**الجدول المرفقة**  
**بقانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات**  
**الصادر بالقانون رقم 148 لسنة 2019**

الرمز	العامل المسبب	الأعمال والمهن
	- الأشعة فوق البنفسجية. - الأشعة تحت الحمراء.	
10206	الأعراض والأمراض الناتجة عن التعرض لتغيرات الضغط الجوى.	كل عمل يستدعى التعرض المفاجئ أو العمل تحت ضغط جوى مرتفعاً والتخلخل المفاجئ في الضغط الجوى والعمل تحت ضغط جوى منخفض لمدد طويلة.

**0103 - الأمراض المهنية الناتجة عن التعرض للعوامل الحيوية :**

الرمز	العامل المسبب	الأعمال والمهن
10301	الجمرة الخبيثة- إنثراكس	كل عمل يستدعى الاتصال بحيوانات مصابة بهذا المرض أو تداول رممها أو أجزاء منها أو منتجاتها الخام ومخلفاتها بما في ذلك الجلود والحوافر والشعر والقرون وكذلك العمل في شحن وتفريغ أو نقل البضائع المحتوية على منتجات الحيوانات الخام أو مخلفاتها أو البضائع التي يحتمل أن تكون قد تلوثت بأبواغ المرض (حويصلات المرض) عن طريق الحيوانات أو فضلاتها.
10302	السقاوة	كل عمل يستدعى الاتصال بحيوانات مصابة بهذا المرض وتداول رممها أو أجزاء منها.
10303	الدرن	- العمل في المستشفيات المخصصة لعلاج هذا المرض. - الأعمال التي يمكن أن تضع العمال في اتصال مع الحيوانات الحاملة للعصيات الدرنية أو المنجزة في محلات أوت الحيوانات المصابة وخاصة الأعمال المنجزة في المسالخ والمجازر وأماكن معالجة لحم الخنزير ومعالجة الكروش أو المصارين في مؤسسات القصابة ومباشرة أو معالجة الدم والغدد والعظام والقرون والجلود الطرية والعلاج البيطري. - أعمال المخابر البيولوجية.
10304	الحمى المالطية (البروسيلة)	كل الأعمال التي تستدعي التعامل مع الحيوانات المصابة أو أجزائها أو جثثها أو تداولها
10305	التهاب الكبدى الفيروس نوع: بى أو سى	أي عمل يستدعى الاختلاط بدم مصاب أو أحد منتجاته أو مصدر للفيروس مع ضرورة توفر الشروط التالية: - أن يكون العامل غير مصاب بالفيروس قبل الالتحاق بالعمل من واقع الفحص الطبي الأولي قبل العمل. - أن تكون حادثة التعرض موثقة في وثيقة رسمية. - أن يتم إثبات وجود المرض لدى المريض ناقل العدوى من خلال الفحوصات المخبرية ومعطيات الملف الطبي.

**الجداول المرفقة**  
**بقانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات**  
**الصادر بالقانون رقم 148 لسنة 2019**

الرمز	العامل المسبب	الأعمال والمهن
		- أن تظهر الفحوصات المخبرية للعامل تغير نتيجة الفحص إلى الإيجابية خلال السنة أشهر الموالية لحادثة التعرض
10306	فيروس نقص المناعة المكتسبة.	العاملين الذين تتطلب طبيعة عملهم التعرض للدم أو منتجاته أو السوائل الجسمية الأخرى أو الأنسجة لمرضى مصابين بالفيروس مع ضرورة توفر كل الشروط التالية: - أن يكون العامل غير مصاب بالفيروس قبل الالتحاق بالعمل من واقع الفحص الطبي الأولي قبل العمل - أن تكون حادثة التعرض موثقة في وثيقة رسمية. - أن يتم إثبات وجود المرض لدى المريض ناقل العدوى من خلال الفحوصات المخبرية ومعطيات الملف الطبي. - أن تظهر الفحوصات المخبرية للعامل تغير نتيجة الفحص إلى الإيجابية خلال السنة أشهر الموالية لحادثة التعرض
10307	الكراز	- الأعمال المنجزة في قنوات الصرف الصحي - الأعمال الفلاحية وكذلك الأعمال المؤدية إلى الإختلاط بالحيوانات الأليفة وجثثها أو فضلاتها.
10308	العوامل الحيوية الأخرى المسببة للأمراض المعدية لم يرد ذكرها في الجداول والتي تم إثبات علاقتها المباشرة بطبيعة النشاط المهني علميا	العمل في منشآت الرعاية الصحية والصرف الصحي والتعامل مع الحيوانات والحشرات والقوارض.

**الجدول المرفقة**  
**بقانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات**  
**الصادر بالقانون رقم 148 لسنة 2019**

- 2- الأمراض المهنية تبعاً لوظائف وأجهزة الجسم:  
**0201** الأمراض المهنية في الجهاز التنفسي.  
**0202** الأمراض المهنية في الجلد والأغشية المخاطية.  
**0203** الإعتلالات العظمية الناتجة عن التعرض المهني.  
**0204** الإضطرابات النفسية السلوكية الناتجة عن التعرض المهني.  
**0205** أمراض مهنية أخرى.

**0201 - الأمراض المهنية في الجهاز التنفسي :**

الرمز	المرض	الأعمال والمهن
020101	أمراض الغبار الرئوي (بنوموكونيوزس) التي تنشأ عن: - غبار السليكا (سليكوزس). - غبار الاسبستوس (أسبستوزس).	- أي عمل يستدعي التعرض لغبار حديث التولد لمادة السليكا أو المواد التي تحتوي على مادة السليكا بنسبة تزيد على 5٪ كالعامل في المناجم والمحاجر أو نحت الأحجار أو صحنها أو في صناعة المسنتات الحجرية أو تلميع المعادن بالرملاوية أعمال أخرى تستدعي نفس التعرض. - أي عمل يستدعي التعرض لغبار الاسبستوس وخاصة استخراج ومباشرة ومعالجة خامات وصخور الأسبست ومباشرة واستعمال الأسبست الخام في العمليات الصناعية التالية: (الأسبست - الإسمنت، الأسبست - البلاستيك، الأسبست - النسيج، الأسبست - المطاط، طلاء وصحائف ووصلات من الأسبست، حشو بطائن الإحتكاك تحتوي على الأسبست، منتجات مقبولة أو مواد عازلة محتوية أساسا على الأسبست) وكذلك أعمال الندف والغزل والنسيج وخطاطة المنتجات المحتوية على الأسبست واستعمال وتحطيم وإزالة المواد المحتوية على الإسبست أو الإسبست المقذوف وعزل الحرارة

**الجداول المرفقة**  
**بقانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات**  
**الصادر بالقانون رقم 148 لسنة 2019**

الرمز	المرض	الأعمال والمهنة
		بواسطة مواد الأسبست وأعمال وضع وإزالة العوازل الحرارية المحتوية على الإسبست وأعمال التجهيز والصيانة والحفظ المنجزة بآلات أو في محلات وتوابع المحلات مكسوة أو محتوية على مواد يدخل الأسبست في تكوينها والأعمال التي تستوجب عادة حمل ملابس تحتوي على الإسبست.
020102	أمراض الجهاز التنفسي الناتجة عن التعرض لأغبرة: القطن (بيسينوسز) والكتان، وبودرة التلك (تلكوزس)، وخبوط القنب والسيزال، والقصب السكري	أى عمل يستدعى التعرض لغبار القطن، وغبار الكتان، وغبار بودرة التلك، وغبار خيوط القنب، وغبار خيوط القصب السكري وخاصة الأعمال التي تستدعى التعامل مع الألياف بأمكان سينة التهوية في أماكن الغزل أو النسيج.
20103	أزمات ربو بسبب التعرض المهني للآتي: 1- الأيزوسينات 2- المضادات الحيوية 3- الفورمالدهيد 4- المنظفات التي يدخل في تركيبها الخمائر . 5- غبار الدقيق والحبوب.	أى عمل يتضمن التعرض لمسببات الأزمات الربوية المهنية المذكورة مثل: - استخدام البولي يوريثان في إنتاج المراتب وحشو الوسائد وصناعة الأسفنج الصناعي ومخلفاتها. - رش (بخ) الدهانات والورنيش وصناعة مواد العزل التي تدخل الأيزوسيانات في تركيبها. - أعمال السباكة (القوالب الرملية). - استخدام أنهيدريدات الأحماض في المعالجة الكيميائية لإنتاج الألكيد والبولي إستر والراتنجات الإيبوكسية - رش (بخ) الدهانات وصناعة واستخدام المواد الرغوية (الراتنجات الإيبوكسية) ومواد الطلاء والتغطية. - استخدام الأمينات الأليفاتية في المعالجة الكيميائية لإنتاج البولي أميدات وتكرير النفط ومعالجة المطاط ورش (بخ) الدهانات وتداول المواد الرغوية الراتنجية الإيبوكسية ومواد الطلاء والتغطية .

**الجدول المرفقة**  
**بقانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات**  
**الصادر بالقانون رقم 148 لسنة 2019**

الرمز	المرض	الأعمال والمهن
		- تصنيع وتنقية وتحضير وإعداد وتخزين (تداول) الأدوية مثل المضادات الحيوية ومستخلصات الغدد ومصنعاتها والمستحضرات السامة للخلايا والفطائر النشطة ومواد التطهير والتعقيم. - العمل في أنشطة الرعاية الصحية والبيطرية.
020104	التهاب الحويصلات الرئوية لأسباب حساسية مهنية خارجية المنشأ Extrinsic Allergic Alveolitis	أي عمل يتضمن استنشاق أنواع من الأغبرة العضوية أو الأيروسولات الملوثة بالميكروبات والفطريات الموجودة في أنشطة العمل مثل: - كافة الأعمال التي يتعرض فيها العمال إلى استنشاق الأغبرة الناتجة عن تخزين وطحن وتعبئة الحبوب الغذائية. - أعمال تربية الطيور وتداول مخلفاتها (بقاياها) مثل الريش والذبل. - العمليات الزراعية أو الصناعية التي يتعرض فيها العمال إلى أغبرة القش ومصاص القصب (الجاس) والتبن. - تصنيع وتجهيز الأعلاف المصنعة باستخدام المواد المذكورة أعلاه.

**0202 - الأمراض المهنية في الجلد والأغشية المخاطية :**

الرمز	المرض	الأعمال والمهن
020201	التهاب الجلد التلامسي أو طفح جلدي (urticaria)، التهابات وتقرحات الجلد المزمنة ناتجة عن التعرض المهني لعوامل محسسة معروفة لم يتم ذكرها في الجداول	التعرض المتكرر للمواد المهيجة والمحسسة للجلد المثبت علميا علاقتها بالالتهابات الجلدية التلامسية، والالتهابات والتقرحات المزمنة.
020202	البهاق المهني	التعرض للمواد التالية: - ثلاثي بيوتيل الفينول. - ثلاثي بيوتيل الكاتيكول. - أميل فينول. - هيدروكوينون.
020203	الإلتهابات الفطرية بالجلد والأظافر Occupational	الأعمال التي تتطلب التعرض لدرجات الحرارة العالية أو الأشعة السينية

**الجدول المرفقة**  
**بقانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات**  
**الصادر بالقانون رقم 148 لسنة 2019**

الرمز	المرض	الأعمال والمهن
	photodermatoses	وأشعة الشمس.

**0203 - الاعتلالات العضلية العظمية الناتجة عن التعرض المهني:**

الرمز	المرض	الأعمال والمهن
020301	أمراض الكتف: - متزامنة عضلة الكتف الدوارة - التهاب أوتار الكتف.	الأعمال التي تتطلب حركات متكررة وشاقة وسريعة لمفصل الكتف عند أو أعلى من مستوى الكتف.
020302	أمراض المرفق: - التهاب الكيس الزلالي للمرفق أو التهاب النسيج الخلوي ما تحت الجلد.	الأعمال اليدوية التي تسبب احتكاك خارجي شديد أو مستمر أو ضغط شديد، على مفصل المرفق.
020303	أمراض اليد أو الساعد - التهاب النسيج الخلوي تحت الجلد. - التهاب أوتار اليد أو الساعد أو الأغشية المصلية للأوتار. - متلازمة النفق الرسغي.	- الأعمال اليدوية التي تسبب احتكاك خارجي شديد أو مستمر أو ضغط شديد على مفصل الرسغ أو ما حوله. - الأعمال اليدوية التي تتطلب حركات متكررة أو إجهاد شديد أو أوضاع غير مريحة تستمر لفترات طويلة/ليلد أو الرسغ.
020304	أمراض الركبة - التهاب الكيس الزلالي للركبة أو - التهاب النسيج الخلوي ما تحت الجلد	الأعمال الحرفية التي تسبب احتكاك خارجي شديد أو مستمر أو ضغط شديد على مفصل الركبة.
020305	اعتلالات أسفل الظهر المزمنة تشمل: التغيرات الانحلالية للفقرات أو الأقرص الفقارية.	الأعمال الشاقة التي تتطلب رفع الأثقال أو حركات الظهر العنيفة المتكررة أو العمل في أوضاع قسرية متكررة كثني والتواء الظهر أو اهتزازات الجسم الكلية كسائقي الشاحنات الثقيلة وآليات حضائر البناء. وفي جميع الأحوال يجب ألا تقل مدة التعرض عن عشر سنوات.

**0204 - الاضطرابات النفسية السلوكية الناتجة عن التعرض المهني :**

الرمز	المرض	الأعمال والمهن
020401	الاعتلال النفسي ما بعد التعرض	التواجد في مجال حادث جسيم .

الجدول المرفقة  
بقانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات  
الصادر بالقانون رقم 148 لسنة 2019

	لحادث جسيم. Post- traumatic stress disorder	
--	---	--

0205 - أمراض مهنية أخرى :

الرمز	المرض	الأعمال والمهن
020501	الرأفة (تذبذب المقلتين السريع الغير إرادي)	أعمال المناجم تحت الأرض.
020502	التهابات وتقرحات العين المزمنة	أى عمل يستدعى استعمال أو تداول أو التعرض للقطران أو الزفت أو البيتومين أو الزيون المعدنية(بما فيها البارفين) أو الفلو أو أى مركبات أو منتجات أو متخلفات هذه المواد وكذا التعرض لأية مادة مهيجة أخرى صلبة أو سائلة أو غازية.
020503	دوالي الساقين	الأعمال التي تستدعي الوقوف لمدة لا تقل عن أربع ساعات يوميا ولفترة لا تقل عن سنتين في نفس المهنة.
020504	الفتق الإربي المباشر	الأعمال التي تستدعي حمل أو رفع أو جر أو دفع الأثقال على ألا تقل الأثقال في مجموعها عن طن واحد يوميا ولمدة سنتين أو أكثر.



الجدول المرفقة  
بقانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات  
الصادر بالقانون رقم 148 لسنة 2019

جدول رقم (2)  
تقدير درجة العجز

أولاً : تقدير درجات العجز فى حالات فقد العضوى :

النسبة المئوية لدرجة العجز	العجز المتخلف	رقم
%80	بتر الذراع الأيمن إلى الكتف	1
%75	بتر الذراع الأيمن إلى ما فوق الكوع	2
%65	بتر الذراع الأيمن تحت الكوع	3
%70	بتر الذراع الأيسر إلى الكتف	4
%65	بتر الذراع الأيسر إلى ما فوق الكوع	5
%55	بتر الذراع الأيسر تحت الكوع	6
%65	الساق فوق الركبة	7
%55	الساق تحت الركبة	8
%55	الصمم الكامل	9
%35	فقد العين الواحدة	10
أيسر	أيمن	
%25	%30	بتر الإبهام
%15	%18	بتر السلامية الطرفية للإبهام
%10	%12	بتر السبابة
%5	%6	بتر السلامية الطرفية للسبابة
%8	%10	بتر السلاميتين الطرفية و الوسطى للسبابة.
%8	%10	بتر الوسطى
%4	%5	بتر السلامية الطرفية الوسطى
%6	%8	بتر السلاميتين الوسطى والطرفية
%5	%6	بتر أصبع بخلاف السبابة و الإبهام و الوسطى
%2.5	%3	بتر السلامية والطرفية
%4	%5	بتر السلاميتين الطرفيتين
%60		بتر اليد اليمنى عند المعصم
%50		بتر اليد اليسرى عند المعصم
%45		بتر القدم مع عظام الكاحل
%35		بتر القدم دون عظام الكاحل
%30		بتر رؤوس مشطيات القدم كلها
%10		بتر الأصبع المشطية الخامسة للقدم
%10		بتر إبهام القدم و عظمة مشطه
%5		بتر أصبع القدم بخلاف السبابة
%4		بتر السلامية الطرفية لإبهام القدم

**الجدول المرفقة**  
**بقانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات**  
**الصادر بالقانون رقم 148 لسنة 2019**

النسبة المئوية لدرجة العجز		العجز المتخلف	رقم
%3		بتر السلامية الطرفية لسبابة القدم	24
%3		بتر أصبع القدم بخلاف السبابة و الإبهام	25
أيسر	أيمن	الطرف العلوى انكيلوز المفاصل	
الإبهام :			
%6	%8	انكيلوز المفصل السلامى السلامى فى حالة بسط كامل	
%8	%10	انكيلوز المفصل السلامى السلامى فى حالة ثنى كامل	
%8	%10	انكيلوز المفصل المشطى السلامى فى حالة ثنى أو بسط كامل	
%6	%8	انكيلوز المفصل المشطى السلامى فى حالة نصف ثنى	
%12	%15	انكيلوز المفصلين المشطى السلامى والسلامى السلامى للإبهام فى حالة ثنى جزئى	
%15	%18	انكيلوز المفصلين المشطى السلامى والسلامى السلامى فى حالة بسط كامل أو ثنى كامل	
%12	%15	انكيلوز المفصل بين مشطية الإبهام وعظام الرسغ	
%4	%5	خلع بالمفصل السلامى السلامى للإبهام	
%10	%15	خلع بالمفصل المشطى السلامى	
%16	%20	تقريب جبرى للإبهام نتيجة أثره التئام أو فقد عمل العضلة المبادعة	
السبابة :			
أيسر	أيمن	انكيلوز المفصل السلامى السلامى الأول فى حالة ثنى أو بسط	
%4	%6	انكيلوز المفصل السلامى السلامى الثانى فى حالة ثنى أو بسط	
%1	%2	انكيلوز المفصلين السلامى السلامى الأول والثانى فى حالة بسط أو ثنى	
%5	%8	انكيلوز المفصل المشطى السلامى فى حالة ثنى أو بسط	
%6	%8	انكيلوز المفصل المشطى السلامى فى حالة ثنى أو بسط	
%10	%12	انكيلوز المفصل المشطى السلامى والسلامى السلامى الأول والثانى فى حالة بسط كامل أو ثنى كامل	
الوسطى :			
%4	%6	انكيلوز المفصل السلامى السلامى الأول فى حالة ثنى أو بسط	
%1	%2	انكيلوز المفصل السلامى السلامى الثانى فى حالة ثنى أو بسط	
%5	%6	انكيلوز المفصلين السلامى السلامى الأول والثانى فى حالة ثنى أو بسط	
%4	%6	انكيلوز المفصل المشطى السلامى	
%8	%10	انكيلوز المفاصل المشطى السلامى والسلامى السلامى الاول والثانى فى حالة ثنى أو بسط	
البنصر أو الخنصر :			

**الجدول المرفقة**  
**بقانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات**  
**الصادر بالقانون رقم 148 لسنة 2019**

رقم	العجز المتخلف		النسبة السنوية لدرجة العجز
	انكيلوز المفصل السلامى السلامى الاول فى حالة ثنى أو بسط		%4
	انكيلوز المفصل السلامى السلامى الثانى فى حالة ثنى أو بسط		%2
	انكيلوز المفصل المشطى السلامى		%4
	انكيلوز المفاصل المشطى السلامى السلامى الاول والثانى فى حالة بسط أو ثنى		%6
انكيلوز اليد :			
	انكيلوز جميع مفاصل اليد أو الأصابع		%60
	انكيلوز جميع مفاصل اليد والأصابع فيما عدا الإبهام		%45
قطع الأوتار:			
(أ) قطع الوتر الباسط عند قاعدة الاصبع (الاصبع فى حالة ثنى كامل) :			
	الابهام		%12
	السيابة		%12
	الوسطى		%10
	البنصر أو الخنصر		%8
قطع الوتر الباسط قبل اندغامه فى السلامية الثانية (السلاميتين الأخيرتين فى حالة ثنى كامل) :			
	الابهام		%6
	السيابة		%4
	البنصر أو الخنصر		%3
قطع الوتر الباسط قبل اندغامه فى السلامية الأخيرة مباشرة ( والسلامية الأخيرة فى حالة ثنى كامل) :			
	الابهام		%6
	السيابة		%2
	الوسطى أو البنصر أو الخنصر		%1
(ب) قطع الوتر القابض عند المفصل المشطى السلامى والسلامى السلامى الأول (الأصبع فى حالة بسط كامل):			
	الابهام		%20
	السيابة		%12
	البنصر أو الخنصر		%6
	الوسطى		%10
(ج) قطع الوتر القابض عند المفصل السلامى السلامى الثانى ( السلامية الاخيرة فى حالة بسط كامل) :			
	الابهام		%8
	السيابة		%3
	الوسطى		%2

**الجدول المرفقة**  
**بقانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات**  
**الصادر بالقانون رقم 148 لسنة 2019**

رقم	العجز المتخلف	النسبة السنوية لدرجة العجز
	البنصر أو الخنصر	%1.5
	(د) العضد والساعد :	%1
	تعود الخلع بالكثف	%25
	انكيلوز تام بالكثف	%30
	انكيلوز جزئى بالكثف	%30
	نقص فى حركة رفع الذراع لموازاة الكتف	%20
	نقص فى حركة رفع الذراع إلى أعلى بمقدار 30 درجة	%10
	أثرة التنام مقيدة لحركة العضد والعضد ملتصق بالجسم	%30
	كسر غير ملتحم بالعضد	%40
	كسر غير ملتحم بالتنوء المرفقى	%10
	انكيلوز المرفق فى بسط كامل فى درجة 180 درجة	%40
	انكيلوز المرفق فى زاوية 150 درجة	%30
	انكيلوز المرفق فى زاوية 90 درجة	%25
	اثره التنام مقيدة لحركة بسط المرفق لزاوية 45 درجة أو اقل (الساعد فى حالة ثنى لزاوية حادة )	%35
	أثرة التنام مقيدة لحركة بسط المرفق لزاوية 90 درجة	%15
	أثرة التنام مقيدة لحركة بسط المرفق لزاوية 135 درجة	%12
	كسر بالساعد مع اعاقاة تامة فى حركتى الكب والبطح	%40
	أثرة التنام مقيدة لحركة الكب بين درجتى 10 و 90	%25
	أثرة التنام مقيدة لحركة الكب بين درجتى 45 و 90	%15
	كسر بالاتحام معيب بعظام الساعد عائق لحركات مفصل الرسخ	%10
	انكيلوز تام بالرسخ	%20
	انكيلوز جزئى بالرسخ	%12
	انكيلوز الرسخ مع بسط اليد والكب كامل	%20
<b>العضلات والأعصاب والأوعية الدموية بالطرف العلوى</b>		
	<b>1- ضمور العضلات :</b>	
	ضمور العضلة ذات الرأسين العضوية	%25
	ضمور العضلة الدالية	%30
	<b>2- شلل الأعصاب</b>	
	شلل العصب الزندى والاصابة عند المرفق	%25
	شلل العصب الزندى والاصابة عند اليد	%15
	شلل العصب الكعبرى أعلى الفرع للعضلة المثلثة الرأس	%40
	شلل العصب الكعبرى	%30
	شلل العصب المتوسط	%35
	شلل العصب تحت اللوح	%8
	شلل العصب الدائرى	%15

**الجدول المرفقة**  
**بقانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات**  
**الصادر بالقانون رقم 148 لسنة 2019**

النسبة المئوية لدرجة العجز	العجز المتخلف	رقم
50%	60%	شلل العصب الزندي والكعبرى
50%	60%	شلل العصب الزندي والمتوسط
65%	75%	شلل العصب الزندي والكعبرى والمتوسط
<b>3-</b> الأوعية الدموية :		
تعامل الحالة معاملة البتر	إنسداد بالشرايين نتجت عنه غرغرينا	
من 10% إلى 30%	إنسداد بالأوردة نتجت عنه أوزيما مزمنة	
ثالثا : الطرف السفلى		
30%	كسر بالفخذ مع قصر 6 سم والمفاصل جيدة مع ضعف متوسط بالعضلات	
12%	كسر بالفخذ مع قصر 4 سم	
8%	كسر بالفخذ مع قصر 3 سم	
20%	كسر غير ملتحم بالرضغة مع ضعف بالفخذ	
30%	كسر غير ملتحم بالرضغة مع ضعف شديد بالفخذ	
20%	كسر بعظمتى الساق ملتحم بشكل معيب	
50%	كسر غير ملتحم بالساق	
50%	انكيلوز المفصل الحرقفى فى وضع مناسب	
50%	انكيلوز بالركبة فى درجة 100 درجة	
25%	انكيلوز بالركبة متحرك بين درجتى 120 درجة 170 درجة	
15%	انكيلوز بالركبة متحرك بين درجتى 90 درجة 180 درجة	
من 50% إلى 60%	أثرة التنام بخلفية الركبة مقيدة لحركة البسط لغاية 90 درجة أو أقل	
من 30% إلى 50%	اثرة التنام بخلفية الركبة مقيدة لحركة البسط لغاية 135	
من 30% إلى 10%	اثرة التنام بخلفية الركبة مقيدة لحركة البسط لغاية 170	
25%	التهاب مفصلى تشوى بالركبة	
50%	انكيلوز بكامل القدم مع رفع القدم لأعلى زاوية أكثر من 100 درجة	
35%	انكيلوز بكامل القدم فى زاوية 100 درجة	
20%	انكيلوز بكامل القدم فى زاوية 90 (أحسن وضع)	
15%	انكيلوز ابهام القدم فى وضع بسبب تعطيل حركة المشى	
15%	انكيلوز فى جميع أصابع القدم فى وضع جيد	
15%	تقرطح القدم نتيجة كسر العظام	
العضلات والأعصاب بالطرف السفلى		
20%	<b>1-</b> ضمور عضلات الجزء الأمامى للفخذ	
30%	ضمور عضلات الفخذ كلها	
40%	ضمور عضلات الطرف السفلى	
30%	ضمور عضلات الساق جميعها	
10%	ضمور عضلات الجزء الأمامى للساق	

**الجدول المرفقة**  
**بقانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات**  
**الصادر بالقانون رقم 148 لسنة 2019**

رقم	العجز المتخلف	النسبة المئوية لدرجة العجز
	ضمور العضلات المتردد	من 10% الى 80%
	صك تام ( جنبو فالجم ) مع ضعف شديد بالعضلات	50%
	<b>2-</b> شلل أعصاب الطرف السفلي :	
	شلل تام بالعصب الوركي	50%
	شلل تام بالعصب الفخذي	50%
	شلل العصب المأبضى الوحشى	30%
	شلل العصب المأبضى الانسى	30%
	شلل العصب المأبضى والانسى والوحشى	40%
	شلل العصب المأبضى الانسى والوحشى مصحوب بألم	60%
	شلل العصب الشظوى	20%
	<b>3-</b> الأوعية الدموية:	
	انسداد الشرايين نتجت عنه غرغرينا	يعامل معاملة البتر
	انسداد وريدى نتجت عنه اوزيما مزمنة	من 10% الى 30%
	انسداد وريدى نتجت عنه اوزيما بالطرفين السفليين مع قرحة مزمنة تؤثر على المشى والوقوف	من 20% الى 50%
	الدوالي التى لا يمكن شفاؤها بالتدخل الجراحى ويسبب عنها قرحة مزمنة	من 20% الى 30%
<b>اصابات الرأس والجهاز العصبى المركزى</b>		
	فقد شعر فروة الرأس	من 5% الى 10%
	اصابة بالرأس نتج عنها فقد عظمى بالصفحة الخارجية والداخلية ( حسب مساحة الجزء المفقود)	من 10% إلى 40%
	إصابة بالرأس مصحوبة أو غير مصحوبة بكسر الجمجمة ومصحوبة أو غير مصحوبة بارتجاج بالمخ ونتاج عنها دوخة او ارتعاشات أو صداع أو لعثمة فى الكلام أو نقص فى القوى العقلية حسب شدة الحالة	من 20% الى 70%
	إصابة بالرأس نتج عنها اضطراب عقلى	100%
	نزيف بالمخ مصحوب بشلل نصفى غير قابل للشفاء	100%
	شلل نصفى غير تام مع افازيا	100%
	شلل نصفى أيمن غير تام	من 20% إلى 60%
	شلل نصفى أيسر غير تام .	من 20% إلى 40%
	شلل نصفى تام مصحوب بتوتر العضلات	من 70% إلى 100%
	شلل تام بالطرف العلوى الأيمن	80%
	شلل تام بالطرف العلوى الأيسر	70%
	شلل غير تام بالطرف العلوى الايمن	من 20% الى 40%
	شلل غير تام بالطرف العلوى الايسر	من 15% إلى 30%
	افازيا بسيطة	من 10% إلى 20%
	أفازيا واضحة	من 30% إلى 60%

**الجدول المرفقة**  
**بقانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات**  
**الصادر بالقانون رقم 148 لسنة 2019**

النسبة المئوية لدرجة العجز	العجز المتخلف	رقم
من 20% إلى 30%	نوبات صرعية قليلة أو نادرة	
من 30% إلى 80%	نوبات صرعية متعددة	
100%	شلل الطرفين السفليين	
70%	شلل الطرفين السفليين غير كامل أو المشى غير ممكن	
من 30% إلى 70%	شلل الطرفين السفليين والمشى ممكن بعكاز أو بعضا	
من 40% إلى 70%	تكهف الحبل الشوكي.	
من 50% إلى 70%	تليف الجهاز العصبي المركزي المنتثر	
	العصب الاول	
5%	فقد حاسة الشم	
	العصب الثانى:	
35%	ضمور تام بالعصب البصرى لعين واحدة	
100%	ضمور تام مزدوج بالعصب البصرى	
	العصب الثالث والرابع والسادس:	
من 5% إلى 10%	شلل بالعضلات الداخلية باحدى العينين	
من 10% إلى 20%	شلل بالعضلات الداخلية بالعينين	
من 10% إلى 15%	شلل بالعضلات الخارجية بالعينين بدون ازدواج البصر	
25%	شلل بالعضلات الخارجية مع ازدواج البصر	
	العصب الخامس :	
من 15% إلى 20%	التهاب بأطراف العصب الخامس مع تقلص عضلات نصف الوجه مصحوب بالأم	
من 10% إلى 20%	شلل بالعصب الخامس مصحوب بفقد الحسية بنصف الوجه	
	العصب السابع :	
من 10% إلى 20%	شلل بالعصب الوجهى مع عدم القدرة على غلق جفنى العين	
من 30% إلى 50%	شلل بالعصب الوجهى مع عدم القدرة على غلق العينين معا	
	خامساً : العنق	
من 10% إلى 30%	انثناء العنق للأمام نتيجة تقلص العضلات أو أثره التنام ملتصقة	
من 20% إلى 40%	انثناء العنق التشنجى	
	سادساً : العمود الفقرى	
من 20% إلى 40%	سوكليوز أو لوردوز أو كيفوز مع تحديد فى الحركة	
من 10% إلى 30%	بروز أو انخساف مصحوبا بالأم وتحديد فى الحركة	
من 30% إلى 40%	التهاب عظمى مفصلى تشوهى مع تيبس مفاصل الفقرات	
من 30% إلى 80%	التهاب عظمى مفصلى تشوهى مع تيبس مفاصل الفقرات وصعوبة التنفس	
من 30% إلى 60%	التهاب عظمى نخاعى بالفقرات مع سلامة النخاع الشوكى	
من 30% إلى 40%	مرض بوت غير مصحوب بخراج درنى	
من 50% إلى 70%	مرض بوت مصحوب بخراج درنى	

**الجدول المرفقة**  
**بقانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات**  
**الصادر بالقانون رقم 148 لسنة 2019**

رقم	العجز المتخلف	النسبة المئوية لدرجة العجز
	سابعا : الأنف	
	ضيق بالأنف بدون فقد ولا يمكن علاج الضيق	من 5% إلى 25%
	كسر بعظم الأنف مصحوب بضيق الخياشيم	15%
	فقد أرنبة الأنف	10%
	فقد جزئى بالأنف بدون ضيق الخياشيم	من 10% إلى 20%
	فقد الأنف بدون ضيق الخياشيم	من 20% إلى 40%
	فقد الأنف مصحوب بضيق الخياشيم	من 20% إلى 50%
	العين	
	الجفون والمسالك الدمعية :	
	انحراف حافة الجفن للداخل أو الخارج أو التصاق الملتحمة الجفنية بملتحمة المقلة	من 5% إلى 10%
	ناسور دمعى مزمن غير قابل للشفاء من ناحية واحدة	15%
	ناسور دمعى مزمن غير قابل للشفاء من ناحيتين	30%
	تلف الحجاج	من 15% إلى 25%
	المقلة : الكتاركتا الاصابية :	
	(أ) عند وجود كتاركتا بالعين تسبب ضعف الإبصار قد يصل إلى درجة الفقد التام تقدر نسبة العاهة بهذه العين بنسبة الإبصار المبينة بالفقرة (4) من الجدول الخاص بحالات فقد الإبصار المرافق للقانون رقم 79 لسنة 1975 والمعدل بالقانون رقم 25 لسنة 1977 اذا كانت عملية إزالة الكتاركتا لا تجدى فى اصلاح درجة الإبصار .	
	(ب) اذا عملت عملية ازالة كتاركتا اصابية تقدر العاهة حسب درجة الابصار بعد عملية ازالة الكتاركتا باستعمال النظارة التى تعتبر جزءا تكميليا للجراحة ويزاد 10% مقابل عدم اندماج الصورتين فى حالة ازالة كتاركتا فى عين واحدة وبحيث لا تتعدى العاهة فى العين المجرى بها عملية ازالة كتاركتا عن 35%.	
	الاذن	
	فقد أو تشويه بصوان الاذن الخارجية	5%
	فقد أو تشويه بصوان الاذنين	10%
	الفك العلوى	
	المضغ ممكن	من 10% إلى 20%
	المضغ غير ممكن	من 30% إلى 40%
	فقد بسقف الحلق متصل أو غير متصل بالحفرة الانفية ويجيب الهواء الفكى.	من 10% إلى 30%
	اصابة بالفك العلوى مع تشوه الأنف والوجه	من 40% إلى 60%
	الفك السفلى	
	المضغ ممكن	من 5% إلى 10%
	المضغ غير ممكن	من 30% إلى 40%
	خلع بالمفصل الفكى الصدغى يمكن أو لا يمكن رده	من 10% إلى 30%



**الجدول المرفقة**  
**بقانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات**  
**الصادر بالقانون رقم 148 لسنة 2019**

النسبة المئوية لدرجة العجز	العجز المتخلف	رقم
20%	ضيق بالفم يسبب انكيلوز الفكين	
25%	ضيق بالفم يسبب انكيلوز الفكين يسمح بتناول السوائل فقط	
من 40% إلى 60%	فقد الفك السفلى بأكمله أو ببقاء الفرع الصاعد مع تشوه الوجه	
الأسنان		
من 1% إلى 5%	فقد لغاية خمس اسنان	
من 5% إلى 10%	فقد نصف الأسنان مع امكان تركيب طقم صناعي	
25%	فقد نصف الأسنان مع عدم تركيب طقم صناعي	
15%	فقد الأسنان جميعها مع امكان تركيب طقم صناعي	
من 30% إلى 40%	فقد الأسنان جميعها مع عدم امكان تركيب طقم صناعي	
اللسان		
من 10% إلى 40%	بتر اللسان حسب اتساعه والاتصاقات وحالة الكلام	
من 10% إلى 30%	ناسور لعابي لم يتحسن بالعلاج الجراحي	
البلعوم الأنفي		
من 15% إلى 40%	ضيق بالبلعوم الانفي ناتج عن التصاق الحلق بالجدار الخلفي للبلعوم	
من 40% إلى 60%	ضيق بالبلعوم مصحوب بصمم	
البلعوم السفلي		
من 10% إلى 30%	ضيق بالبلعوم يعيق البلع	
الحنجرة		
20%	درن الحنجرة	
من 5% إلى 20%	ضيق بالحنجرة تسبب بحة في الصوت	
من 10% إلى 20%	ضيق بالحنجرة تسبب بحة في الصوت مع ضيق التنفس	
من 30% إلى 40%	ضيق بالحنجرة تسبب عنه ضيق بالتنفس يستدعي وضع أنبوبة حنجرية	
من 40% إلى 50%	ضيق بالحنجرة تسبب عنه انعدام الصوت مع تلف محدود بالأوتار الصوتية	
المرىء		
من 10% إلى 30%	ضيق بالمرىء يعيق البلع	
المعدة		
من 30% إلى 40%	قرحة مزمنة	
من 40% إلى 50%	قرحة مزمنة مع التصاقات مؤلمة أو ضيق فتحة البواب مع تمدد المعدة ونحافة	
من 50% إلى 60%	ناسور معدى لم يشفى بالعلاج الجراحي	
الأمعاء الدقيقة		
من 40% إلى 60%	ناسور بالأمعاء في وضع مرتفع بالبطن	
من 40% إلى 50%	ناسور بالأمعاء في وضع منخفض بالبطن	

**الجدول المرفقة**  
**بقانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات**  
**الصادر بالقانون رقم 148 لسنة 2019**

رقم	العجز المتخلف	النسبة المئوية لدرجة العجز
	فقد بالأمعاء	من 10% إلى 30%
	الأمعاء الغلاظ	
	ناسور لم يشفى بالعلاج الجراحي ويسمح بخروج الغازات والسوائل مع بعض مواد البراز والتبرز عادى	من 20% إلى 40%
	الشرح	
	ناسور حسب موضعه خارج أو داخل العضلة العاصرة.	من 20% إلى 50%
	ناسور مع عدم القدرة على حجز البراز أو احتباس المواد البرازية نتيجة اصابة العضلة العاصرة ومصحوب أو غير مصحوب بسقوط الشرج أو التهاب معوى أو التهاب بريتنوى	من 20% إلى 50%
	الكبد	
	ناسور مرارى أو صديدي	من 20% إلى 50%
	الطحال	
	استئصال الطحال السليم	20%
	استئصال الطحال المتضخم	10%
	استئصال الطحال المتضخم المصحوب باستسقاء بالبطن	صفر
	جدار البطن	
	فتق أربى أيمن أو أيسر أو فتق سرى أو فخذى فتق أربى مزدوج	من 10% إلى 20%
	فتق أربى مزدوج	من 20% إلى 30%
	فتق بجدار البطن أو فتق جراحى	من 10% إلى 30%
	شلل جزئى لعضلات البطن نتيجة تأثر عصب بجدار البطن	من 5% إلى 10%
	المسالك البولية	
	الكلى والحالب	
	التهاب باحدى الكليتين	من 10% إلى 30%
	التهاب باحدى الكليتين مع التهاب بحوض الكلية	من 30% إلى 40%
	التهاب كلوى يسبب عدوى او تسمم	من 40% إلى 60%
	التهاب بحوض الكليتين	من 40% إلى 60%
	استئصال الكلية والأخرى سليمة (حسب حالة الكلية المستأصلة)	من صفر الى 15%
	استئصال الكلية والأخرى متكيسة	50%
	كلية متحركة	من 5% الى 10%
	درن بكلية واحدة	50%
	درن بالكليتين	من 50% إلى 80%
	ناسور بالحالب	50%
	ناسور بطنى بولى	من 40% إلى 60%
	المثانة	
	التصاق جدار المثانة بالارتفاق العانى بسبب كسر	من 40% إلى 50%

**الجدول المرفقة**  
**بقانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات**  
**الصادر بالقانون رقم 148 لسنة 2019**

النسبة المئوية لدرجة العجز	العجز المتخلف	رقم
50 %	ناسور بولى بالعامه أو العجان	
70 %	ناسور مثنى معوى	
من 50% إلى 70%	ناسور مثنى شرعى	
من 30% إلى 40%	التهاب مثنى مزمن اصابى أو جرح بالمثانة استدعى تثبيت قسطرة	
50 %	التهاب مثنى مع التهاب بحوض كلية واحدة	
من 50% إلى 70%	التهاب مثنى مع التهاب بحوض الكليتين	
من 20% إلى 30%	درن بالمثانة مع سلامة الكليتين	
40 %	انحباس كلى بالبول نتيجة اصابة بالنخاع الشكوى	
20 %	انحباس جزئى بالبول	
من 50% إلى 90%	انحباس جزئى بالبول مصحوب بالتهاب كلية واحدة او كليتين	
من 20% إلى 30%	عدم القدرة على حبس البول	
	قناة مجرى البول الخلفية	
70 %	ضيق كامل نتيجة تمزق مجرى البول الخلفية	
50 %	ضيق جزئى نتيجة تمزق مجرى البول الخلفية	
من 20% إلى 40%	ضيق يمكن توسيعه بالعملية الجراحية	
من 40% إلى 60%	ضيق مصحوب بناسور متصل ما بين الشرج وقناة مجرى البول	
	قناة مجرى البول الأمامية	
من 20% إلى 30%	ضيق يمكن توسيعه	
من 30% إلى 40%	ضيق يصعب توسيعه	
30 %	ناسور بولى	
50 %	انعدام قناة مجرى البول الأمامى مع فتحة بالعجان	
40 %	انعدام قناة مجرى البول الامامى ما بين السرة والعجان	
<b>عاشرا : القفص الصدرى</b>		
من 10% إلى 20%	كسر عظم القفص غير مصحوب باصابة حشوية	
من صفر إلى 20%	كسر ضلع حسب المضاعفات	
<b>الرتنان</b>		
من 5% إلى 20%	التهاب شعبى مزمن خفيف	
من 20% إلى 50%	التهاب شعبى مزمن شديد	
من 50% إلى 100%	التهاب شعبى مزمن مضاعف بانفزيما أو تمدد شعبى أو ربو أو هبوط بالقلب	
من 5% إلى 30%	انسكاب للورى إصابى	
من 10% إلى 40%	انسكاب دموى للورى	
من 20% إلى 70%	انسكاب صديدى للورى	
من 5% إلى 10%	إصابة درنية تخلف عنها تلفيات بسيطة	
من 10% إلى 40%	إصابة درنية تخلف عنها تلفيات متوسطة	

**الجدول المرفقة**  
**بقانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات**  
**الصادر بالقانون رقم 148 لسنة 2019**

رقم	العجز المتخلف	النسبة المئوية لدرجة العجز
	اصابة درنية تخلف عنها تلفيات شديدة	من 40% إلى 70%
	اصابة درنية متقدمة غير قابلة للشفاء	من 70% إلى 100%
	سليكوزس مصحوب بتليف بسيط بالرئتين	من 10% إلى 30%
	سليكوزس مصحوب بتليف متوسط بالرئتين	من 30% إلى 60%
	سليكوزس مصحوب بتليف شديد بالرئتين	من 60% إلى 90%
	سليكوزس مصحوب بدرن بالرئتين	100%
	اسبستوزس مصحوب بتليف بسيط بالرئتين	من 10% إلى 20%
	اسبستوزس مصحوب بتليف متوسط بالرئتين	من 20% إلى 40%
	اسبستوزس مصحوب بتليف شديد بالرئتين	من 40% إلى 80%
	اسبستوزس مصحوب بدرن بالرئتين	100%
	بسيسنوزس ( ربو القطن أو الكتان ) وغير مصحوب بتغيرات فى أشعة الرئتين	تقدر نسبة العاهة بنسبة النقص فى الطاقة التنفسية
	بسيسنوزس مصحوب بنزلة شعبية مزمنة وربو شعبى .	من 10% إلى 50%
	بسيسنوزس مصحوب بأنفزيما	من 50% إلى 90%
	امفزيما نتيجة استنشاق أبخرة	من 10% إلى 90%
	امفزيما نتيجة النفخ فى الآلات	من 10% إلى 90%
	اورام خبيثة نتيجة استنشاق أبخرة او اترية القلب والأورطى	100%
	التصاق بغشاء القلب أو إصابة بصمام القلب أو التهاب بعضلات القلب أو تلف بعضلات القلب نتيجة جلطة بالشرابين التاجية والقلب متكافىء	من 10% إلى 20%
	مع بعض أعراض ظاهرة	من 20% إلى 60%
	مع عدم تكافؤ القلب	80%
	تأثر القلب والكلبتين نتيجة حدوث عدوى أو تسمم	من 30% إلى 90%
	انيورزم الأورطى أو جدار القلب	من 30% إلى 80%
	حادى عشر - أعضاء التناسل	
	اثره التنام بالقضيب لا تمنع الانتصاب	صفر
	فقد تمره القضيب	25%
	انعدام جزئى بالجسم الاسفنجى	30%
	فقد القضيب	60%
	فقد القضيب مع ضيق بفتحة مجرى البول	70%
	فقد القضيب مع الخصيتين	90%
	فقد خصية قبل البلوغ	35%
	فقد خصية من سن البلوغ لغاية 40 سنة	25%
	فقد خصية بعد سن الأربعين	15%
	فقد خصيتين قبل سن البلوغ	60%
	فقد خصيتين من سن البلوغ لغاية سن الأربعين	40%

**الجدول المرفقة**  
**بقانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات**  
**الصادر بالقانون رقم 148 لسنة 2019**

رقم	العجز المتخلف	النسبة المئوية لدرجة العجز
	فقد خصيتين بعد سن الأربعين	30 %
	قلبه مائبة حسب الحجم والمضاعفات	من صفر الى 10 %
	قلبه دموية اصابية	من 10% الى 15 %
	درن البرنج والخصية من ناحية واحدة	من 10% إلى 15 %
	درة البرنج والخصية من الناحيتين	من 20% إلى 40 %
	درن البرنج والبروستاتا والحوصلة المنوية	من 40% الى 50 %
الاناث		
	فقد الرحم والمبايض قبل سن البلوغ	من 40% إلى 60 %
	فقد الرحم قبل الانجاب	40 %
	فقد الرحم بعد الانجاب	30 %
	فقد مبيض واحد قبل أو بعد سن البلوغ	30 %
	سقوط الرحم أو المهبل	من 5% إلى 15 %
	غدد درنية	من 5% الى 20 %
	غدد درنية متقيحة مصحوبة بنواسير	من 20% الى 25 %
	سرطان الغدد	من 40% إلى 100 %
الأورام الخبيثة		
	تقدر نسبة العجز حسب فقد العضو لوظيفته أو بتره او انتكاس الحالة أو عدم امكان اجراء عملية	من 40% الى 100 %
بعض الأمراض		
	الزهري كمرض مهني	50 %
	ناسور معاود واحد أو متعدد وحسب الموضع	من 20% الى 40 %
	سرطان الدم	من 20% إلى 100 %

**يراعى في تقدير درجات العجز في حالات الفقد العضوي ما يأتي:**

- 1- أن تكون الجراحة قد التأمّت التتّاماً كاملاً دون تخلف أية مضاعفات أو معوقات لحركات المفاصل المتبقية، كالندبات، أو التقيحات، أو التكلسات، أو الالتهابات، أو المضاعفات الحسية أو غيرها وتزاد درجات العجز تبعاً لما يتخلف من هذه المضاعفات.
- 2- في حالة وجود مضاعفات لحالة البتر فيجب وصف الحالة المسببة للعجز والمضاعفات في الشهادة الطبية كما تحدد درجات الإعاقة في كل حركة على تلك المفاصل بالنسبة إلى القواعد الطبيعية.
- 3- في حالة وجود مضاعفات حسية يجب تحديد مكانها و مدى زيادة أو نقص الحساسية ونوعها.
- 4- إذا كان المصاب أعسر قدرت درجات عجزه الناشئة عن إصابات الطرف العلوي الأيسر بذات النسب المقررة لهذا العجز في الطرف الأيمن.
- 5- إذا عجز أى عضو من أعضاء الجسم المبيّنة أعلاه عجزاً كلياً مستديماً عن أداء وظيفته أعتبر ذلك العضو في حكم المفقود و إذا كان ذلك العجز جزئياً قدرت نسبته تبعاً لما أصاب العضو من عجز عن أداء وظيفته.

**الجدول المرفقة**  
**بقانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات**  
**الصادر بالقانون رقم 148 لسنة 2019**

6- فيما عدا الأحوال المنصوص عليها في البند (3) من المادة (52) إذا نتج عن الإصابة فقد جزءاً أو أكثر من أحد أعضاء الجسم المبينة بالجدول قدرت النسبة المئوية لدرجة العجز في حدود النسبة المقررة لفقد ذلك العضو ولا يجوز بأى حال من الأحوال أن تتعدها.

ثانياً : في حالات فقد الإبصار :

درجة عجز العين المصابة (4)	نسبة فقد الإبصار (3)	نسبة قوة الإبصار (2)	درجة الإبصار (1)
-	-	100	6/6
3	9	91	9/6
6	16	84	12/6
11	30	70	18/6
15	42	58	24/6
24	60	40	36/6
28	80	20	60/6
31	86	14	60/5
33	92	8	60/4
35	98	2	60/3
35	100	-	60/2
35	100	-	60/1

ويراعى في تقدير العجز المتخلف عن فقد الإبصار ما يأتي:

- 1- أن تقدر درجة العجز الناشئ من ضعف إبصار العين بواقع الفرق بين درجة العجز المقابلة لدرجة الإبصار للعين قبل الإصابة و بعدها إذا كان هناك سجل يوضح درجة الإبصار بتلك العين قبل الإصابة (عمود 4).
- 2- في حالة عدم وجود سجل بحالة الإبصار قبل الإصابة يعتبر أن العين كانت سليمة 6/6.
- 3- مع مراعاة أحكام البند (1) يراعى في حالة إصابة العين الوحيدة أن تقدر درجة العجز طبقاً لنسبة فقد الإبصار بها على اعتبار أن الإبصار الكامل لتلك العين 100% (عمود 3).
- 4- في حالة فقد إبصار العين الوحيدة يعتبر عجزاً كاملاً.
- 5- مع مراعاة أحكام البند (1) يراعى في حالة الإصابة بكلتا العينين أن تقدر درجة العجز على أساس نصف مجموع قوة أبصار كل منهما أى إعتبار أن الإبصار لكل عين 50% (عمود 3).

ثالثاً: في حالة فقد السمع :

- أ- يعتبر السمع سليماً إذا كان ضعف السمع لا يتجاوز 15 ديسبل لكل من الأذنين.
- ب- تحتسب نسبة فقد السمع للأذن الواحدة بواقع درجة ونصف درجة مئوية نظير فقد ديسبل واحد من القدرة السمعية فيما يزيد على 15 ديسبل.

## الجدول المرفقة

### بقانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات

### الصادر بالقانون رقم 148 لسنة 2019

ج- تعتبر نسبة فقد السمع 100% إذا كان متوسط الضعف في القدرة السمعية للأذنين يصل إلى 85 ديسبل وتعتبر درجة العجز المتخلف في هذه الحالة 55% من العجز الكلي.

ويراعى في تقدير درجات العجز المتخلف عن فقد السمع ما يأتي :

1- أن يقاس فقد السمع بالنسبة لمتوسط القدرة السمعية للأصوات التي يبلغ ترددها من 125 إلى 100 سيكل ثانية . مع مراعاة أن يتم تقدير ضعف السمع بجهاز قياس السمع الكهربائي لإمكان الوصول بسهولة إلى هذه الدرجات من الذبذبات التي لا يسهل عملها بالشوكة الرنانة.

2- أن تقدر درجة العجز الناشئ عن ضعف السمع بواقع الفرق بين درجة السمع قبل الإصابة وبعدها إذا كان هناك سجل يوضح تلك الدرجة .

3- في حالة عدم وجود سجل بحالة السمع يعتبر السمع سليماً 100% تبعاً لسن العامل المصاب أى يضاف 2/1 ديسبل لكل سنة تزيد على 45.

4- مع مراعاة أحكام البند 2 يراعى في حالة إصابة الأذن الوحيدة أن تقدر درجة العجز طبقاً لنسبة السمع لتلك الأذن على اعتبار أن سمعها يعادل 100% من السمع الكامل .

5- مع مراعاة أحكام البند (4) يراعى في حالة إصابة الأذنين بدرجات متفاوتة من ضعف السمع أن تقدر نسبة السمع تبعاً للنظام الآتي:

(أ) النسبة المئوية لفقد السمع بالأذنين معا =

نسبة فقد السمع في الأذن الأقوى × 5 + نسبة فقد السمع في الأذن الأضعف

6

(ب) تحسب درجة العجز المتخلف على أساس أن نسبة 100% من فقد السمع تعادل 55% من العجز الكامل.

ويشترط في جميع ما تقدم أن تكون حالة العجز قد استقرت استقراراً تاماً.

ويراعى جبر نسبة العجز المتخلف إلى أقرب نسبة مئوية.

**الجدول المرفقة**  
**بقانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات**  
**الصادر بالقانون رقم 148 لسنة 2019**

**جدول رقم (3)**  
**تكلفة طلب حساب مدة إضافية**  
**ضمن مدة الإشتراك في تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة**

سن الشيخوخة 65 =		سن الشيخوخة 64 =		سن الشيخوخة 63 =		سن الشيخوخة 62 =		سن الشيخوخة 61 =		سن الشيخوخة 60 =	
40	%387	40	%451	40	%511	40	%566	40	%620	40	%671
41	%396	41	%459	41	%518	41	%572	41	%624	41	%674
42	%406	42	%467	42	%525	42	%578	42	%629	42	%678
43	%416	43	%475	43	%532	43	%584	43	%634	43	%682
44	%425	44	%484	44	%539	44	%590	44	%639	44	%686
45	%435	45	%492	45	%546	45	%596	45	%644	45	%690
46	%445	46	%501	46	%554	46	%602	46	%649	46	%694
47	%455	47	%510	47	%561	47	%609	47	%655	47	%699
48	%466	48	%519	48	%569	48	%616	48	%661	48	%703
49	%476	49	%528	49	%577	49	%622	49	%666	49	%708
50	%487	50	%538	50	%585	50	%629	50	%672	50	%713
51	%497	51	%547	51	%594	51	%637	51	%678	51	%718
52	%508	52	%557	52	%602	52	%644	52	%685	52	%723
53	%519	53	%566	53	%611	53	%651	53	%691	53	%729
54	%530	54	%576	54	%619	54	%659	54	%698	54	%734
55	%542	55	%586	55	%628	55	%667	55	%704	55	%740
56	%553	56	%596	56	%637	56	%675	56	%711	56	%746
57	%565	57	%607	57	%646	57	%683	57	%718	57	%752
58	%577	58	%617	58	%656	58	%691	58	%726	58	%759
59	%588	59	%628	59	%665	59	%700	59	%733	59	%765
60	%600	60	%639	60	%675	60	%708	60	%741	60	
61	%612	61	%649	61	%684	61	%716	61			
62	%622	62	%658	62	%692	62					
63	%632	63	%667	63							
64	%643	64									
65											

**ملاحظات :**

- 1 - في حساب السن تعتبر كسور السنة سنة كاملة.
- 2 - تقدر المبالغ المطلوبة لحساب مدة ضمن مدة الإشتراك على أساس السن في تاريخ تقديم الطلب والمتوسط الشهري للأجور التي سددت على أساسها الإشتراكات خلال المدة الخاضعة لأحكام هذا القانون حتى نهاية الشهر السابق على تاريخ تقديم طلب الحساب.
- 3 - تجبر قيمة التكلفة الناتجة من تطبيق هذا الجدول إلى أقرب جنية.



الجدول المرفقة  
بقانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات  
الصادر بالقانون رقم 148 لسنة 2019

جدول رقم (4)  
تحديد الأقساط الشهرية التي تقتطع من الأجر في حالة  
اختيار المؤمن عليه أداء المبالغ المستحقة عليه بالتقسيط

(1) (سن الشيخوخة 60 سنة) :

السن في تاريخ التقسيط	فترات التقسيط		
	5 سنوات	10 سنوات	15 سنة
40	%13.6	%8.1	%6.4
41	%13.6	%8.2	%6.5
42	%13.7	%8.2	%6.5
43	%13.8	%8.3	%6.5
44	%13.9	%8.3	%6.6
45	%14.0	%8.4	%6.6
46	%14.0	%8.4	%6.7
47	%14.1	%8.5	%6.7
48	%14.2	%8.5	%6.8
49	%14.3	%8.6	%6.8
50	%14.4	%8.7	%6.8
51	%14.5	%8.7	%6.9
52	%14.6	%8.8	%6.9
53	%14.7	%8.9	%7.0
54	%14.9	%8.9	%7.0
55	%15.0	%9.0	%7.1
56	%15.1	%9.1	%7.2
57	%15.2	%9.1	%7.2
58	%15.3	%9.2	%7.3
59	%15.5	%9.3	%7.3

الجدول المرفقة  
بقانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات  
الصادر بالقانون رقم 148 لسنة 2019

(2) (سن الشيخوخة 61 سنة):

السن في تاريخ التقسيم	فترات التقسيط		
	5 سنوات	10 سنوات	15 سنة
40	%12.5	%7.5	%5.9
41	%12.6	%7.6	%6.0
42	%12.7	%7.6	%6.0
43	%12.8	%7.7	%6.1
44	%12.9	%7.8	%6.1
45	%13.0	%7.8	%6.2
46	%13.1	%7.9	%6.2
47	%13.2	%8.0	%6.3
48	%13.4	%8.0	%6.3
49	%13.5	%8.1	%6.4
50	%13.6	%8.2	%6.5
51	%13.7	%8.2	%6.5
52	%13.8	%8.3	%6.6
53	%14.0	%8.4	%6.6
54	%14.1	%8.5	%6.7
55	%14.2	%8.6	%6.8
56	%14.4	%8.6	%6.8
57	%14.5	%8.7	%6.9
58	%14.7	%8.8	%7.0
59	%14.8	%8.9	%7.0
60	%15.0	%9.0	%7.1

الجدول المرفقة  
بقانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات  
الصادر بالقانون رقم 148 لسنة 2019

(3) (سن الشيخوخة 62 سنة):

السن في تاريخ التقسيم	فترات التقسيط		
	5 سنوات	10 سنوات	15 سنة
40	%11.4	%6.9	%5.4
41	%11.6	%6.9	%5.5
42	%11.7	%7.0	%5.5
43	%11.8	%7.1	%5.6
44	%11.9	%7.2	%5.7
45	%12.1	%7.2	%5.7
46	%12.2	%7.3	%5.8
47	%12.3	%7.4	%5.8
48	%12.5	%7.5	%5.9
49	%12.6	%7.6	%6.0
50	%12.7	%7.6	%6.0
51	%12.9	%7.7	%6.1
52	%13.0	%7.8	%6.2
53	%13.2	%7.9	%6.3
54	%13.3	%8.0	%6.3
55	%13.5	%8.1	%6.4
56	%13.6	%8.2	%6.5
57	%13.8	%8.3	%6.6
58	%14.0	%8.4	%6.6
59	%14.2	%8.5	%6.7
60	%14.3	%8.6	%6.8
61	%14.5	%8.7	%6.9

الجدول المرفقة  
بقانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات  
الصادر بالقانون رقم 148 لسنة 2019

(4) (سن الشيخوخة 63 سنة) :

السن في تاريخ التقسيم	فترات التقسيط		
	5 سنوات	10 سنوات	15 سنة
40	%10.3	%6.2	%4.9
41	%10.5	%6.3	%5.0
42	%10.6	%6.4	%5.0
43	%10.8	%6.5	%5.1
44	%10.9	%6.5	%5.2
45	%11.0	%6.6	%5.2
46	%11.2	%6.7	%5.3
47	%11.4	%6.8	%5.4
48	%11.5	%6.9	%5.5
49	%11.7	%7.0	%5.5
50	%11.8	%7.1	%5.6
51	%12.0	%7.2	%5.7
52	%12.2	%7.3	%5.8
53	%12.4	%7.4	%5.9
54	%12.5	%7.5	%5.9
55	%12.7	%7.6	%6.0
56	%12.9	%7.7	%6.1
57	%13.1	%7.9	%6.2
58	%13.3	%8.0	%6.3
59	%13.5	%8.1	%6.4
60	%13.7	%8.2	%6.5
61	%13.8	%8.3	%6.6
62	%14.0	%8.4	%6.6

الجدول المرفقة  
بقانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات  
الصادر بالقانون رقم 148 لسنة 2019

(5) (سن الشيخوخة 64 سنة) :

السن في تاريخ التقسيم	فترات التقسيط		
	5 سنوات	10 سنوات	15 سنة
40	%9.1	%5.5	%4.3
41	%9.3	%5.6	%4.4
42	%9.4	%5.7	%4.5
43	%9.6	%5.8	%4.6
44	%9.8	%5.9	%4.6
45	%10.0	%6.0	%4.7
46	%10.1	%6.1	%4.8
47	%10.3	%6.2	%4.9
48	%10.5	%6.3	%5.0
49	%10.7	%6.4	%5.1
50	%10.9	%6.5	%5.2
51	%11.1	%6.6	%5.2
52	%11.3	%6.8	%5.3
53	%11.5	%6.9	%5.4
54	%11.7	%7.0	%5.5
55	%11.9	%7.1	%5.6
56	%12.1	%7.2	%5.7
57	%12.3	%7.4	%5.8
58	%12.5	%7.5	%5.9
59	%12.7	%7.6	%6.0
60	%12.9	%7.8	%6.1
61	%13.1	%7.9	%6.2
62	%13.3	%8.0	%6.3
63	%13.5	%8.1	%6.4

الجدول المرفقة  
بقانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات  
الصادر بالقانون رقم 148 لسنة 2019

(6) (سن الشيخوخة 65 سنة ) :

السن في تاريخ التقسيم	فترات التقسيط		
	5 سنوات	10 سنوات	15 سنة
40	%7.8	%4.7	%3.7
41	%8.0	%4.8	%3.8
42	%8.2	%4.9	%3.9
43	%8.4	%5.0	%4.0
44	%8.6	%5.2	%4.1
45	%8.8	%5.3	%4.2
46	%9.0	%5.4	%4.3
47	%9.2	%5.5	%4.4
48	%9.4	%5.7	%4.5
49	%9.6	%5.8	%4.6
50	%9.8	%5.9	%4.7
51	%10.1	%6.0	%4.8
52	%10.3	%6.2	%4.9
53	%10.5	%6.3	%5.0
54	%10.7	%6.4	%5.1
55	%11.0	%6.6	%5.2
56	%11.2	%6.7	%5.3
57	%11.4	%6.9	%5.4
58	%11.7	%7.0	%5.5
59	%11.9	%7.1	%5.6
60	%12.1	%7.3	%5.8
61	%12.4	%7.4	%5.9
62	%12.6	%7.6	%6.0
63	%12.8	%7.7	%6.1
64	%13.0	%7.8	%6.2

ملاحظات :

- 1- في حالة حساب السن تعتبر كسور السنة سنة كاملة.
- 2- لحساب القسط الشهري تقسم مجموع الأقساط المفروض أدائها على عدد الأشهر الكاملة بين تاريخ بدء السداد وتاريخ بلوغ سن الستين.
- 3- تجبر قيمة القسط الشهري الناتج من تطبيق هذا الجدول إلى أقرب جنييه.

الجدول المرفقة  
بقانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات  
الصادر بالقانون رقم 148 لسنة 2019

جدول رقم (5)  
معامل حساب المعاش

سن الشيخوخة = 65		سن الشيخوخة = 64		سن الشيخوخة = 63		سن الشيخوخة = 62		سن الشيخوخة = 61		سن الشيخوخة = 60	
السن	المعامل	السن	المعامل	السن	المعامل	السن	المعامل	السن	المعامل	السن	المعامل
50 أقل	150.0	50 أقل	128.6	50 أقل	112.5	50 أقل	100.0	50 أقل	90.0	50 أقل	81.8
51	132.4	51	115.4	51	102.3	51	91.8	51	83.3	51	76.3
52	118.4	52	104.7	52	93.8	52	84.9	52	77.6	52	71.4
53	107.1	53	95.7	53	86.5	53	78.9	53	72.6	53	67.2
54	97.8	54	88.2	54	80.4	54	73.8	54	68.2	54	63.4
55	90.0	55	81.8	55	75.0	55	69.2	55	64.3	55	60.0
56	81.8	56	75.0	56	69.2	56	64.3	56	60.0	56	56.3
57	75.0	57	69.2	57	64.3	57	60.0	57	56.3	57	52.9
58	69.2	58	64.3	58	60.0	58	56.3	58	52.9	58	50.0
59	64.3	59	60.0	59	56.3	59	52.9	59	50.0	59	47.4
60	60.0	60	56.3	60	52.9	60	50.0	60	47.4	60	45.0
61	56.3	61	52.9	61	50.0	61	47.4	61	45.0		
62	52.9	62	50.0	62	47.4	62	45.0				
63	50.0	63	47.4	63	45.0						
64	47.4	64	45.0								
65	45.0										

ملاحظات :

- 1- في حالة حساب السن يهمل كسر السنة.
- 2- تعامل حالات إستحقاق المعاش للعجز أو الوفاة معاملة حالات بلوغ سن الشيخوخة.

الجدول المرفقة  
بقانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات  
الصادر بالقانون رقم 148 لسنة 2019

جدول رقم (6)  
نسبة مبلغ التعويض الإضافي

نسبة مبلغ التعويض الإضافي	السن	نسبة مبلغ التعويض الإضافي	السن
%140	44	%267	حتى سن 25
%133	45	%260	26
%127	46	%253	27
%120	47	%247	28
%113	48	%240	29
%107	49	%233	30
%100	50	%227	31
%93	51	%220	32
%87	52	%213	33
%80	53	%207	34
%73	54	%200	35
%67	55	%193	36
%60	56	%187	37
%53	57	%180	38
%47	58	%173	39
%40	59	%167	40
%33	60	%160	41
%25	حتى سن 62...	%153	42
%20	أكثر من سن 62...	%147	43

ملاحظة :

في حساب السن تعتبر كسور السنة سنة كاملة.



**الجدول المرفقة**  
**بقانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات**  
**الصادر بالقانون رقم 148 لسنة 2019**

**جدول رقم (7)**  
**جدول توزيع المعاش على المستحقين**

رقم	المستحق	الانصبة المستحقة في المعاش		
		الأرملة أو الأرملة	الأولاد	الوالدين والأخوة والأخوات
1	أرملة أو زوج وولد واحد أو أكثر	2/1 ويوزع بالتساوي في حالة التعدد	2/1 ويوزع بالتساوي في حالة التعدد	-
2	أرملة أو زوج ووالد أو والدين	-	3/2	3/1 لأيهما أو كليهما بالتساوي
3	أرملة أو زوج وأخت أو أخ أو أكثر	-	4/3	4/1 لأيهم أو لهم جميعاً بالتساوي
4	أرملة أو زوج فقط	-	4/3	-
5	أرملة أو زوج وولد أو أكثر ووالد أو والدين	2/1	3/1	6/1 لأيهما أو كليهما بالتساوي
6	ولد واحد	3/2 المعاش	-	-
7	أكثر من ولد	كامل المعاش ويوزع بالتساوي	-	-
8	ولد واحد ووالد أو والدين	3/2	-	3/1 لأيهما أو كليهما بالتساوي
9	أكثر من ولد ووالد أو والدين	6/5	-	6/1 لأيهما أو كليهما بالتساوي
10	والد واحد أو والدين	-	-	2/1 لأيهما أو كليهما بالتساوي

الجدول المرفقة  
بقانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات  
الصادر بالقانون رقم 148 لسنة 2019

الانصبة المستحقة في المعاش				المستحق	رقم
الأخوة والأخوات	الوالدين	الأولاد	الأرملة أو الأرمل		
2/1 لأبهم أو لهم جميعاً ويوزع بينهم بالتساوي	-	-	-	أخ أو أخت أو أكثر	11
1/4 لأبهم أولهم جميعاً بالتساوي	2/1 لأبهما أو كليهما بالتساوي	-	-	والد واحد أو والدين و أخ أو أخت أو أكثر	12